

2069 - حكم من أراد العمرة بعد أن تجاوز الميقات - نور على الدرب

الدر

عبدالعزيز بن باز

ما رأيكم في شخص توجه لزيارة اقارب له في مدينة جدة. وفي نيته ان يقوم اداء العمرة اذا اتيحت له الفرصة لاداء العمرة. وعندما اتيحت له الفرصة احرم من جده. فهل - 00:00:00

ذلك مجزي ام تتصحونه بشيء اخر؟ جزاكم الله خيرا. ليس عليه شيء ما دام نوى هذه النية ان اوتت احرم والا فلا ما جزم يكون بهذا غير جازم فاذا يسر الله له الاحرام من جدة فلا حرج - 00:00:20

اما الذي جزم من عمرة من بلاده سواء من المدينة او غيرها هذا عليه ان يحرم من الميقات اذا كان خرج من المدينة لا وان جدة ولكن ناوي العمرة كذب من المدينة انه يعتمر - 00:00:39

فهل يحرم من الميقات؟ ميقات المدينة. ولا يجوز ان يؤجل الى جدة. فان اجل وجب عليه الرجوع الى المدينة ولا يجوز ان الاحرام من جدة اثم وعليه دم وهذا وكان في الطائف - 00:00:54

خرج الى جدة ناوي العمرة الرجوع الى الميقات فان احرم من جده فعليه مكة للقراء اما الذي لا معجزا فيقول ان تيسر لي ان ستحت الفرصة نعم احرمت فهذا لا حرج عليه. الحمد لله. نعم. الحمد لله. جزاكم الله خير - 00:01:11